

الهيئة الوطنية للانتخابات

قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ١٣ لسنة ٢٠١٧

بتشكيل لجنة فحص طلبات الترشح لمجلس النواب والبت في صفة المترشح
في الانتخابات التكميلية بالدائرة الثامنة ومقرها مركز جرجا - محافظة سوهاج

رئيس الهيئة الوطنية للانتخابات

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون تنظيم مباشرة الحقوق السياسية الصادر بالقانون رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٤ ؛

وعلى قانون مجلس النواب الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ٢٠١٤ ؛

وعلى القانون رقم ١٩٨ لسنة ٢٠١٧ في شأن الهيئة الوطنية للانتخابات ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٠٣ لسنة ٢٠١٧ بتشكيل مجلس إدارة

الهيئة الوطنية للانتخابات ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٥٣ لسنة ٢٠١٧ بتشكيل الجهاز التنفيذي

للهيئة الوطنية للانتخابات ؛

وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٤ لسنة ٢٠١٧ بدعوة الناخبين للانتخاب

التكميلي في الدائرة الثامنة - ومقرها مركز جرجا - محافظة سوهاج ؛

وعلى موافقة مجلس القضاء الأعلى والمجالس الخاصة والعليا للهيئات والجهات القضائية ؛

وعلى كتاب اللواء / مدير الإدارة العامة للانتخابات بوزارة الداخلية رقم (٩٨٩)

بتاريخ ٢٠١٧/١١/٤ ؛

وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة الوطنية للانتخابات بجلسته المعقودة

بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ ؛

قرار:

(المادة الاولى)

تُشكل لجنة فحص طلبات الترشح والبت في صفة المترشح في محافظة سوهاج برئاسة قاض بدرجة رئيس محكمة (أ) وعضوية قاضيين من المحكمة الابتدائية وممثل وزارة الداخلية الذي يتولى الأمانة الفنية للجنة طبقاً للكشف المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وعلى المدير التنفيذي للهيئة تنفيذه .

صدر في ٢٠١٧/١١/٧

رئيس الهيئة الوطنية للانتخابات

القاضي / لاشين إبراهيم

نائب رئيس محكمة النقض